باء .

- أصل البواء : مساواة الأجزاء في المكان خلاف النبو الذي هو منافاة الأجزاء . يقال : مكان بواء : إذا لم يكن نابيا بنازله وبوأت له مكانا : سويته فتبوأ وباء فلان بدم فلان يبوء به أي : ساواه قال تعالى : { وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوأ لقومكما بمصر بيوتا } [يونس / 87] { ولقد بوأنا بني إسرائيل مبوأ صدق } [يونس / 93] { وتبوئ المؤمنين مقاعد للقتال } [آل عمران / 121] { يتبوأ منها حيث يشاء } [يوسف / 56] وروي أنه : (كان عليه السلام يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله) (الحديث عن أبي هريرة قال : (كان رسول ا A يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله) أخرجه الطبراني في الأوسط وهو من رواية يحيي بن عبيد بن دجي عن أبيه . قال الهيثمي : ولم أر من ذكرهما وبقية رجاله موثقون . انظر : مجمع الزوائد 1 / 209 . وأخرجه الحارث بن أبي أسامة وانظر : المطالب العالية 1 / 15) .

وبوأت الرمح : هيأت له مكانا ثم قصدت الطعن به وقال عليه السلام : (من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) (الحديث صحيح متفق على صحته وهو في فتح الباري 3 / 130 في الجنائز ومسلم رقم 141 في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول ا . وقال جعفر الكتاني : لا يعرف حديث رواه أكثر من ستين صحابيا إلا هذا ولا حديث اجتمع على روايته العشرة إلا هو . انظر : نظم المتناثر ص 23 وشرح السنة 1 / 253) وقال الراعي في صفة إبل : .

- 77 - لها أمرها حتى إذا ما تبوأت ... بأخفافها مأوى تبوأ مضجعا .

(البيت في ديوانه ص 164 وغريب الحديث 4 / 444 والجمهرة 2 / 347 والفائق 1 / 655) .

أي : يتركها الراعي حتى إذا وجدت مكانا موافقا للرعي طلب الراعي لنفسه متبوأ لمضجعه . ويقال : تبوأ فلان كناية عن التزوج كما يعبر عنه بالبناء فيقال : بنى بأهله . ويستعمل البواء في مراعاة التكافؤ في المصاهرة والقصاص فيقال : فلان بواء لفلان إذا ساواه وقوله : وقوله عقوبته : أي ا غضب ومعه مبوأ حل : أي [16 / الأنفال] { ا من بغضب باء } : D { بغضب } في موضع حال كخرج بسيفه أي : رجع لا مفعول نحو : مر بزيد . واستعمال (باء) تنبيها على أن مكانه الموافق يلزمه فيه غضب ا فكيف غيره من الأمكنة ؟ وذلك على حد ما ذكر في قوله : { فبشرهم بعذاب أليم } [آل عمران / 21] وقوله : { إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك } [المائدة / 29] أي : تقيم بهذه الحالة . قال : .

- 78 - أنكرت باطلها وبؤت بحقها ... (الشطر للبيد وعجزه : .

عندي ولم يفخر علي كرامها .

وهو في ديوانه ص 178 شرح المعلقات 1 / 170 والعباب الفاخر (بوء) 1 / 56) .

وقول من قال : أقررت بحقها فليس تفسيره بحسب مقتضى اللفظ (قال الصاغاني : ويقال : باء بحقه أي : أقر وذا يكون أبدا بما عليه لا له . انظر العباب : (بوء) واللسان (بوء) والمجمل (بوء)) .

والباءة كناية عن الجماع . وحكي عن خلف الأحمر (انظر ترجمته في إنباه الرواة 1 / 383 ومعجم الأدباء 11 / 66 وهذا خطأ من المؤلف فالأحمر المراد هنا ليس خلفا بل هو علي بن المبارك الأحمر صاحب الكسائي وقد نقل هذا عنه أبو عبيد في الغريب المصنف) أنه قال في قولهم : حياك ا وبياك : إن أصله : بواك منزلا فغير لازدواج الكلمة كما غير جمع الغداة في قولهم : آتية الغدايا والعشايا (قال ابن منظور : وقالوا : إني لآتيه بالغدايا والعشايا والغداة لا تجمع على الغدايا ولكنهم كسروه على ذلك ليطابقوا بين لفظه ولفظ العشايا فإذا أفردوه لم يكسروه . وقال ابن السكيت : أرادوا جمع الغداة فأتبعوها العشايا للازدواج . راجع اللسان (غدا) 15 / 117)